

# حكم قضائي بحجب المواقع الإباحية بالإنترنت



الخميس 1 يناير 2004 12:01 م

12/05/2009

قضت محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة اليوم بإلزام كل من وزارة الاتصالات والجهاز القومي لتنظيم الاتصالات بحجب المواقع الإباحية على شبكة الإنترنت، وذلك في الدعوى المقامة بهذا الصدد من أحد المحامين ويُدعى نزار غراب□

أشارت المحكمة إلى أنه يوجد بشبكة الإنترنت مواقع إباحية تنفث سموها بنشر الرذيلة بين طوائف المجتمع المصري بالصوت والصورة؛ مما يهدم كل العقائد الدينية الراسخة والقيم الأخلاقية والآداب العامة□

وقالت المحكمة في جلستها برئاسة المستشار الدكتور محمد عطية نائب رئيس مجلس الدولة في حيثيات حكمها: إن الدستور المعدل- مسايئراً في ذلك الاتفاقات الدولية المقررة لحقوق الإنسان- قد كفل حرية التعبير بمدلوله العام، وما توخاه الدستور من خلال ضمان حرية التعبير هو أن يكون التماس الآراء والأفكار وتلقّيها عن الغير ونقلها إليه غير مقيد بالحدود الإقليمية على اختلافها□

وأضافت: إن الدستور أكد ضرورة ألا تنحصر حرية التعبير في مصادر بذواتها، بل قصد أن تتراعى آفاقها وأن تتعدد مواردها، إلا من الأغلال أو القيود التي تفرزها تقاليد المجتمع وقيمه وثوابته، بحسبان أن الحريات والحقوق العامة ليست حرياتٍ وحقوقاً مطلقاً، وإنما مقيدة بالحفاظ على الطابع الأصيل للأسرة التي هي أساس المجتمع، والتي قوامها الدين والأخلاق والوطنية والتزام الدول والمجتمع، بمراعاة المستوى الرفيع للتربية الدينية والقيم الخلقية والوطنية والتراث الحقيقي للشعب والآداب العامة□

وأوضحت أن الإبقاء على هذه المواقع وعدم حجبها يهدم القيم المشار إليها، ولا يمكن أن يدور ذلك في فلك حرية التعبير؛ لأن ما يُعرض على هذه المواقع يعدُّ أبرز صور الإخلال بالمصالح العليا للدولة والأمن القومي الاجتماعي، ومن ثم كان لزاماً على الإدارة اتخاذ كافة الوسائل اللازمة لحجب هذه المواقع عن المواطن المصري، ويضحي القرار السليبي بالامتناع عن ذلك اعتداءً صارخاً على أحكام الدستور والقانون

المصدر : إخوان أون لاين